

ملحق رقم ٢

حيث السفاح الاسرائيلي

امر بشأن قانس الاراضي (استلاك للمشاريع العامة) (يهودا والسامرة)

(رقم ٢٢١) ٥٧٢٦-١٠٦٦

قرار بشأن استلاك ونصرف عوري (مساحه) رقم ٢٠/٨٢

استنادا الى صلاحيتي بموجب المادة ٢ من الامر بشأن قانس الاراضي (استلاك للمشاريع العامة) (يهودا والسامرة) (رقم ٢٢١) ٥٧٢٦-١٠٦٦ (فيما يلي الامر-) ووفقا للمادة (١)٤ لقانون الاراضي (استلاك للمشاريع العامة) رقم ٢ لسنة ١٩٥٢ (فيما يلي قانون الاستلاك) ويحد ان اقتضت ان استلاك الاراضي (مساحه) عمو للمصالح العام وان باستناعتها العتبه كعدلوله بالامر تصويص اصحاب الحقوق بالاراضي وانه توجد اسباب ملحه للتصرف العوري بالاراضي .

اقرر بهذا استلاك الطقيه من قبل القيم لاراضي المعمله فيما يلي وفقا للمادة (١)٤ (أ) لقانون الاستلاك والتصرف العوري من قبل القيم بالاراضي المعمله فيما يلي المادة (١)٢٠٢ لقانون الاستلاك .

ونذره تبني الاراضي -

مساحه وقد رطلنا ١٠ روم المرسوم بالنسب الاحمر بحارطة المساحه رقم ٢٠/٨٢ بمقتضى رسم ٢٠٠٠-١ الموقفه من قبلي والمرفقه لهذا القرار والتي تشكل جزءا لا يتجزأ منه

تودع الحارطة المرفقه لهذا القرار بمكاتب الحاكم الاداري لقتنا . لئولكرم وتكون معتاده لكل من يهجه الاتلاع عليها .

٧ نيسان
٥٧٤٢

٣١ اذار
١١٨٢

عمرا افسيراتي - راسير
السلسلة المقتصه

منارقد

عملا بالسلطه المرحله لي بصفتي رئيس الاداره المدنيه وبموجب المادة (٢)٤ من القانون اصارق بهذا على قرار السلطه المذكوره اعلاه بشأن الاستلاك والتصرف العوري (مساحه) رقم ٢٠/٨٢

٧ نيسان
٥٧٤٢

٣١ اذار
١١٨٢

ساحم ميلسون
رئيس الاداره المدنيه
لمنطقه يهودا والسامرة

نشر في ١٠.١٠.٥٠٤ م رقم ١٨ ص ٦٤٤